

تعديل الملحق ٣ (قائمة الشركات المؤهلة مسبقاً) من دفتر الشروط لمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج
الصادر بالمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه
البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)

مرسوم رقم ١١٣٧ - صادر بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢١

تم نشره في الجريدة الرسمية العدد ٣٣ الصادرة بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧

إن رئيس الجمهورية،
بناء على الدستور،
بناء على القانون ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (الموارد البترولية في المياه البحرية) ولا سيما المادة
٨ منه،
بناء على المرسوم رقم ١٠٢٨٩ تاريخ ٢٠١٣/٤/٣٠ (الأنظمة والقواعد المتعلقة بالأنشطة
البترولية)،
بناء على المرسوم رقم ٩٨٨٢ تاريخ ٢٠١٣/٢/١٦ (تأهيل الشركات مسبقاً للاشتراك في دورة
التراخيص للأنشطة البترولية)،
بناء على المرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه
البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)،
بناء على القرار ١/و تاريخ ٢٦ كانون الثاني ٢٠١٧ (إستكمال دورة التراخيص الأولى في المياه
البحرية اللبنانية)،
بناء على رأي هيئة إدارة قطاع البترول بموجب محضر جلستها رقم ١٧ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢،
بناء على رأي هيئة إدارة قطاع البترول بموجب محضر جلستها رقم ٢١ تاريخ ٢٠١٧/٦/٦،
وبناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/٧/٥،
يرسم ما يأتي:

المادة ١ - تعديل قائمة الشركات المؤهلة مسبقاً
يُعدّل الملحق رقم ٣ (قائمة الشركات المؤهلة مسبقاً) في دفتر الشروط لمنح اتفاقيات استكشاف
وإنتاج الصادر بالمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص
في المياه البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) وتُستبدل قائمة الشركات الواردة في هذا
الملحق بالقائمة المعدلة الصادرة بموجب هذا المرسوم.

المادة ٢ - النفاذ

يُعمل بهذا المرسوم فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ٢١ تموز ٢٠١٧

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الطاقة والمياه

الامضاء سيزار أبي خليل

وزير المالية

الامضاء: علي حسن خليل

الأسباب الموجبة

لما كانت وزارة الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول قد نظمتا دورة تأهيل مسبق للشركات للاشتراك في دورة التراخيص الأولى بموجب المرسوم ٢٠١٣/٩٨٨٢ في العام ٢٠١٣، ولما كان وبعد صدور المرسومين رقم ٤٢ و ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ قد صدر عن وزير الطاقة والمياه القرار رقم ١/و تاريخ ٢٦ كانون الثاني ٢٠١٧ (إستكمال دورة التراخيص الأولى في المياه البحرية) وقد قضى في المادة الثالثة منه بإجراء دورة تأهيل ثانية للشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الأولى،

ولما كانت هيئة إدارة قطاع البترول قد نظمت دورة التأهيل الثانية التي تأهل بموجبها شركات جديدة، كما تم إسقاط صفة التأهيل عن شركة واحدة من الشركات المؤهلة مسبقا، وتم تأهيل شركة مؤهلة مسبقا كصاحب حق غير مشغل بموجب دورة التأهيل الثانية كصاحب حق مشغل، وبالتالي أصبح من الضروري تعديل الملحق رقم ٣ (قائمة الشركات المؤهلة مسبقا) من دفتر الشروط لمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بالمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) واستبدال قائمة الشركات المحددة في هذا الملحق بقائمة الشركات المعدلة الصادرة بموجب هذا المرسوم.

ANNEX 3

AMENDED LIST OF PRE-QUALIFIED COMPANIES

الملحق ٣
قائمة الشركات المؤهلة مسبقاً المعدلة**A. Companies qualified as a Right Holder – Operator**

أ. الشركات المؤهلة كصاحب حق - مشغل

- Anadarko International O&G Company
- Chevron Eastern Mediterranean Exploration & Production Limited
- ExxonMobil Exploration and Production Lebanon Ltd
- Eni International BV
- Inpex Corporation
- Maersk Oil and Gas A/S
- ONGC Videsh Limited
- Repsol Exploracion SA (REXSA)
- Shell Exploration and Production (LXV) N.V.
- Statoil ASA
- Total SA
- Petrobras International Braspetro BV
- Petronas Carigali SDN BHD

B. Companies qualified as a Right Holder – Non-Operator

ب. الشركات المؤهلة كصاحب حق - غير مشغل

- Cairn Energy Plc
- Cairn India Limited
- CC Energy Limited (CCE)
- Crescent Petroleum Company International Limited
- Dana Gas PJSC
- Dana Petroleum E&P Limited
- Dragon Oil (Holdings) Ltd.
- Edison International Spa
- GDF Suez Exploration and Production International S.A.
- Genel Energy Plc

- Heritage Oil Plc
- INA – Industrija Nafta, d.d.
- Japex – Japan Petroleum Exploration Co. Ltd.
- JX Nippon Oil & Gas Exploration Corporation
- KNOC – Korean National Oil Corporation
- Korea Gas Corporation (KOGAS)
- Kuwait Foreign Petroleum Exploration Company K.S.C.
- Marathon Oil Netherlands One B.V.
- MDC Oil and Gas Holding Company LLC (Mubadala Petroleum)
- Mitsui E&P Middle East B.V.
- MOL Hungarian Oil and Gas Company Plc
- New Age (African Global Energy) Limited
- Novatek Public JSC
- OMV Aktiengesellschaft
- Petroceltic International Plc
- Petropars Limited (PPL)
- PTT Exploration and Production Public Company Limited
- PJSC Lukoil
- Qatar Petroleum International Limited Q.S.C. (QPI)
- Rosneft Oil Company
- Santos Limited
- SapuraKencana Energy Sdn Bhd
- SOCO International Plc
- Sonatrach International Petroleum Exploration & Production Corporation (SIPEX BVI)
- Suncor Energy Inc.
- TPAO – Turkiye Petrolleri Anonim Ortakligi

Group of Companies Applicants

مجموعة الشركات مُقَدِّمة الطلب

- A Joint Stock Company to be formed by Crescent Petroleum Company International Limited and Apex Gas Ltd.
- A Joint Stock Company to be formed by GeoPark Holdings Limited and Petroleb SAL



تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ قد صدر عن وزير الطاقة والمياه القرار رقم ١/و تاريخ ٢٦ كانون الثاني ٢٠١٧ (إستكمال دورة التراخيص الأولى في المياه البحرية) وقد قضى في المادة الثالثة منه بإجراء دورة تأهيل ثانية للشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الأولى،

الأسباب الموجبة

لما كانت وزارة الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول قد نظمت دورة تأهيل مسبق للشركات للاشتراك في دورة التراخيص الأولى بموجب المرسوم ٢٠١٣/٩٨٨٢ في العام ٢٠١٣، ولما كان وبعد صدور المرسومين رقم ٤٢ و ٤٣

قرارات

تعاميم - علم وخبر

وزارة الداخلية والبلديات

قرار رقم ١٥٠٦

سحب بيان العلم والخبر رقم ١٢٣٥

تاريخ ٢٠١٠/٧/٢٢

المعطى بتأسيس الجمعية المسماة:

«نحن الدروب للثقافة والتعليم»

«We R Tails for educulture»

مركزها: بيروت

إن وزير الداخلية والبلديات،

بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨،

بناء على قانون الجمعيات الصادر في ٣ آب ١٩٠٩

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ

بالمرسوم رقم ١٠٨٣٠ تاريخ ١٩٦٢/١٠/٩

بناء على التعميم رقم ١٠/م/٢٠٠٦ تاريخ

٢٠٠٦/٥/١٩ وتعديله رقم ١٥/م/٢٠٠٨ تاريخ

٢٠٠٨/٩/١٢،

بناء على بيان العلم والخبر رقم ١٢٣٥ تاريخ

٢٠١٠/٧/٢٢ المعطى بتأسيس الجمعية المسماة:

«نحن الدروب للثقافة والتعليم، «We R Tails»

for educulture» مركزها: بيروت

بناء على الاستدعاء المسجل لدى المديرية الإدارية

المشتركة تحت رقم ١٣٣٤٩ تاريخ ٢٠١٦/٧/١٩

والمترقب بطلب سحب بيان العلم والخبر للجمعية

المنكورة الصادر عن الهيئة العامة أصولاً،

بناء على كتاب المديرية العامة للأمن العام رقم

٨٣٨٨/ع/١٠/٢٧ تاريخ ٢٠١٦/٩/٢٧

بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية

واللاجئين

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: سحب بيان العلم والخبر رقم

١٢٣٥ تاريخ ٢٠١٠/٧/٢٢ المعطى بتأسيس

الجمعية المسماة: «نحن الدروب للثقافة والتعليم»

«We R Tails for educulture» للسبب المبين

اعلاه.

ولما كانت هيئة إدارة قطاع البترول قد نظمت دورة التأهيل الثانية التي تأهل بموجبها شركات جديدة، كما تم إسقاط صفة التأهيل عن شركة واحدة من الشركات المؤهلة مسبقاً، وتم تأهيل شركة مؤهلة مسبقاً كصاحب حق غير مشغول بموجب دورة التأهيل الثانية كصاحب حق مشغول، وبالتالي أصبح من الضروري تعديل الملحق رقم ٣ (قائمة الشركات المؤهلة مسبقاً) من دفتر الشروط لمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بالمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) واستبدال قائمة الشركات المحددة في هذا الملحق بقائمة الشركات المعجلة الصادرة بموجب هذا المرسوم.

تصحيح خطأ مطبعي

في المرسوم رقم ١٠٥٨

تاريخ ١٤ تموز ٢٠١٧

المتعلق بـ «نقل اعتماد من احتياطي الموازنة

العامة الى موازنة وزارة الطاقة والمياه

لعام ٢٠١٧

على اساس القاعدة الاثنتي عشرية،

ورد خطأ مطبعي في المرسوم رقم ١٠٥٨ تاريخ

١٤ تموز ٢٠١٧ المتعلق بـ «نقل اعتماد من

احتياطي الموازنة العامة الى موازنة وزارة الطاقة

والمياه لعام ٢٠١٧ على اساس القاعدة الاثنتي

عشرية» وتحديداً في السطر ٢٦ من العمود الثاني

في الصفحة ٢٥٧٣ من الجريدة الرسمية العدد ٣٢

تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٠.

الخطأ:

تدفع المستحقات المتوجبة بئمة الدولة اللبنانية

لشركة AF - Consult ...

الصواب:

تدفع المستحقات المتوجبة بئمة الدولة اللبنانية

لشركة AF - Consult ...

فالتنصيص التصويب.